

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

والثانى : أن سبب التعليق مُوجِبٌ فلا يجوز (طَنَنْتُ ما زيدا قائماً) (وسبب الإلغاء مُجَوِّزٌ فيجوز (زَيْدًا طَنَنْتُ قائماً) (و (زيدا قائماً طَنَنْتُ) . ولا يجوز إلغاء العامل المتقدم خلافاً للكوفيين والأخفش واستدلوا بقوله : - . (أَرَى رَأَيْتُ مَلَكُ الشَّيْمَةِ الأدَبُ ...)